

الحكم بقوله  
 والمصدر القلي ان قد اتحد وقتا وفاعله وعلته وورد  
 ينصب مفعولا له في نحو وقت له طاعة تكن منها امن  
 فان انتفى شرط من ههنا الشرط وجب جرح المرفوع  
 ولا يجوز نصبه وقد يجوز جرح بالكون فاسم وجود  
 الشرط والحاصل انه اذا وجدت هذه  
 الشرط جاز نصبه وجاز جرحه وان لم توجد  
 وجب جرحه فتقول انما ينصب انما جواز لا وجوب  
 وقول ان ابان تعليلا اي اظهر واقرم كونه علة  
 في الفعل قبله وذكر كقولك جرحه شكر افسكر المصدر  
 مغنم للتعليل اي كونه علة في الفعل الذي قبله  
 وهو الجود بمعنى ان الفعل وهو الجود لم ينعج الا  
 لاجله اي جرح لا جرح ان تكون شاكرا او منصفنا  
 بانكره معا في على ما انعم به عليك وليس المراد  
 ان المغنم يشكر كما يلزم على ذلك من عدم الاتحاد  
 في الوقت والفاعل مع عامله لانه يصير فاعلا  
 الجود غير فاعل الشكر وما تاجر شكر لم عين  
 جوده فكم يصعد اتحاد في الوقت وهو متحد في  
 عامله في الوقت والفاعل لان الوقت الذي وقع  
 فيه الجود وقع فيه الشكر وفاعلهما واحد وهو  
 المتخاص وهو مفعول قلي ان الشكر مطلقا لا مطلقا  
 فتخلص

فتخلص ان الشرط مجتمعة فيه ومثل ذلك يقال  
 في قول من شكر او معنى دن اقترض الناس لاجل  
 الشكر فهو من الدين بفتح الدال بمعنى القرض او من  
 الدين بكسر الهمزة بمعنى المحاراة اي جازي من احسن  
 اليك تكون شاكرا هكذا قال شيخ الاسلام وقال  
 الاسخوني دن طاعة وقول وهو عايد عمل الزعيم  
 عايد على المصدر وابتاء بمعنى مع وما واقعة على  
 فعله والجملة الحالية ووقتا وفاعله منصوبات  
 على نزع الناقض ويصح نصبها على التمييز ويكونان  
 محمولان على الفاعل والمعنى ان ابان واتهم اي  
 المصدر تعليل في حال كونه متحدا مع الفعل الذي  
 يجره في الوقت والفاعل او من جهة الزمت  
 والفاعل والاصل واتخذ زمانها وفاعلهما محو لا  
 وجعل تمييزا وقيل واتخذ وقتا وفاعله وخالف  
 بعضهم وقال لا يشترط اتحاد مع عامله في  
 الفاعل بدليل قوله تعالى يريكم البرق خوفا وطمعا  
 لان فاعل الازالة في الآية هو الله تعالى والفاعل  
 هو المصابون فلم يتحد المفعول لاجله وهو خوف  
 مع عامله وهو يريكم في الفاعل لما علمت وجاب  
 بان الاتحاد في الفاعل بينه وبين المفعول  
 دون نظر هذا يكون فاعلا الوية نحو فاعل الخوف